مفهوم التقاعد عن الرواية وأسبابه عند المحدثين

د. سمية إبراهيم عبد المعروف•

ملخـــــص

تناول البحث موضوع مفهوم التقاعد عن الرواية وأسبابه عند المحدثين فسعى البحث لتحقيق عِدَّة أهداف أهمها : بيان مفهوم التقاعد عن الرواية وأهميته، جمع ودراسة أقوال العلماء الورادة في تحديد سن التقاعد ، والكشف عن أسباب التقاعد عن الرواية من نتائج البحث مصطلح التقاعد عن الرواية مصطلح عام يقصد به إمساك المحدث عن الرواية. لبعض العوامل والأسباب مثل التقدّم في العمر أو اختلال ضبط الراوي لضعف حفظه أو تغير حال،. ومن توصيات البحث ضرورة العناية بدراسة الموضوعات المتعلقة بأحوال الرواة لما فيها من فوائد علمية تتمثل في الحكم على رواياتهم من حيث القبول والرد وضرورة الرعاية والعناية برواة الأحاديث ومعرفة أحوالهم والعوامل التي تعتريهم لتنقيح رواياتهم.

Abstract

The research discusses the concept of retiring in narrating of Elhadeeth(Says by prophet Mohammed peace be upon him), and its reasons, this research seeks to achieve several objectives: explaining the concept of retiring and its importance, gathering all different opinions of Scholars about the age of retiring in narrating (retiring in narrating is a general terminology means that the stoppage of the narrator of Elhadeeth to narrate), for several reasons and factors like getting old, or being inefficient by losing memory or any other conditions. One of the recommendations of this research is to pay

• كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة طيبة – المدينة المنورة.

more attention to all subjects related to narrators conditions, for their scientific importance in judging their narratives whether they are accepted or denied, and the importance of taking care of narrators by knowing their surrounding conditions to evaluate their narratives.

مقدمـــــــــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأكرم ولد سيد آدم أجمعين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد :

فالرواية ليست من خصائص الأمة الإسلامية، فقد وجدت في الأمم الغابرة والأجيال الماضية كالفرس واليونان والرومان والهنود وغيرهم. فقد كانوا يعتمدون عليها في نقل وحفظ ما يتعلق بأنساب آلهتهم وعظمائهم وسير أبطالهم ومشاهيرهم، ووقائعهم وملاحمهم المشهورة، وأشعار شعرائهم، وقصص قصاصهم إلى غير ذلك مما يحتاجون إليه في ربط الحاضر بالماضي[1].

والرواية وإن كانت قديمة معروفة قبل الإسلام إلا أن الرواة قبل الإسلام من العرب وغيرهم ما كانوا يهتمون بتصحيح الأخبار والتحري عن رواتها والبحث عن صدقها ومطابقتها للحق والواقع، ولم يكن عندهم من صفة النقد والجرح والتعديل وتمحيص المرويات مثل ما كان للرواية بعد الإسلام، وذلك لأن تلك المرويات لم يكن لها من القداسة والحرمة والتقدير ما للمرويات الإسلامية. فمن ثم لم يدققوا فيها، ولذلك نجد أغلبها أساطير وأحاديث خرافة، يقصد بها إشباع الرغبة أو التسلية أو بث روح الإقدام والشجاعة، واستنهاض الهمم وإثارتها للحروب، أما الرواة الإسلاميون فهم

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : محمد بن محمد بن سويلم أبو ، دار الفكر العربي ، القاهرة ص ٤٢.

يعلمون حق العلم أنَّ مرجع الأحكام الشرعية من حلال وحرام وغيرهما إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، ويعلمون أن التساهل في زيادة شيء من الدين كالتساهل في نقص شيء منه، والقرآن الكريم ثابت بالتواتر المفيد للقطع واليقين في نسبته إلى الله جل وعلا، فلا مجال للشك فيه، فكان لا بد لهم من أن يتأكدوا من صحة نسبة الأحاديث والسنن إلى الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فمن ثم شددوا في الرواية، ووضعوا لها شروطاً وأصَّلُوا لها أصولا وقواعد هي أدق وأرقى ما وصل إليه علم النقد في القديم والحديث، فهذا القدر وهو الاعتناء بتصحيح الأخبار والتثبت منها ونقدها من جهة السند والمتن نقداً علمياً صحيحاً هو الذي اختصت به الرواية الإسلامية[1].

وعلم الحديث رواية هو : علم يشتمل على أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها [2].

وقد وضع الصحابة ومن تبعهم بإحسان للرواية قوانين تحقق ضبط العدل للحديث، وتكلموا في الرجال وذلك ليتميز المقبول فيعمل به، من غير المقبول. ومن هنا نشأ مصطلح الحديث ، وأول من صنف فيه الاصطلاح القاضي أبو محمد الرامهرمزي بكتابه (المحدث الفاصل) وتلاه الحاكم أبو عبد الله النيسابوري، لكنه لم يهذب ولم يرتب، وتلاه أبو نعيم الأصفهاني، ثم جاء بعدهم الخطيب البغدادي فوضع قوانين الرواية في كتابه (الكفاية) إلى أن جاء الحافظ الإمام ابن الصلاح فوضع كتابه الشهير، فهذب فنونه وجمع به علوم سابقيه فكان من أئمة هذا الشأن .

وفي هذا البحث تتناول الباحثة موضوع مفهوم التقاعد عن الرواية وأسبابه عند المحدثين .

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ص ٤٥.

(٢) منهج النقد في علوم الحديث : نور الدين عتر ، دار الفكر، دمشق – سورية ، الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ – ١٩٨١ م ص ٣١.

أهمية البحث:

يأخذ البحث أهميته مما يلي :

- تعلق البحث بدراسة شرط من شروط قبول الرواية (شرط الضبط).
- تناول البحث لموضوع التقاعد عن الرواية وهو أحد أهم ضوابط مراعاة الأهلية للتحديث.
- جمع مادة موضوع أسباب التقاعد عن الرواية في بحث علمي محقق.

مشكلة البحث وأسئلته:

يحتاج الباحث في علم الحديث لمعرفة ضوابط مراعاة الأهلية للتحديث وأسباب التقاعد عن الرواية ويحاول البحث الإجابة عن التساؤل التالي: ما أسباب التقاعد عن الرواية ؟ ويتفرع منه الأسئلة التالية: ما مفهوم التقاعد عن الرواية وما أهميته ؟ ما جهود علماء الحديث في بيان أسباب وسن التقاعد عن الرواية؟

أهداف البحث:

يسعى البحث لتحقيق عِدَّة أهداف أهمها:

- بيان مفهوم التقاعد عن الرواية وأهميته.
- الوقوف على جهود علماء الحديث في بيان مراعاة الأهلية للتحديث.
- جمع ودراسة أقوال العلماء الورادة في تحديد سن التقاعد.
- الكشف عن أسباب التقاعد عن الرواية.

منهج البحث:

اتبعت الباحثة في هذا البحث المنهج الوصفي التاريخي التحليلي ، وتمت

الاستفادة من هذا المنهج في جمع المادة العلمية وتوثيق النصوص والقيام باتباع خطوات المنهج العلمي المتبع في مثل هذه الدراسات .

هيكل البحث:

يقوم البحث على مقدمة بعناصرها المعروفة وأربعة مطالب وخاتمة على النحو التالي :

والمطلب الأول : **مفهوم التقاعد عن الرواية**. والمطلب الثاني : **أهمية مراعاة الأهلية للتحديث**. والمطلب الثالث : **أقوال العلماء الواردة في تحديد سن التقاعد** . والمطلب الرابع : **أسباب التقاعد عن الرواية**. والخاتمة : نتائج البحث وتوصياته. والمصادر والمراجع: بترتيب حروف المعجم بتقديم اسم الكتاب على اسم المؤلف.

المطلب الأول

مفهوم التقاعد عن الرواية

تعريف التقاعد :

جاء في لسان العرب : قعد : القعود : نقيض القيام . قعد يقعد قعودا ومقعدا أي جلس، وأقعدته وقعدت به ، وقعد الإنسان أي قام ، وقعد جلس، وهو من الأضداد ، يقال ما تقعدني عن ذلك الأمر إلا شغل أي ما حبسني [(١)].

وقال ابن الأثير : وفي حديث طهفة «من أبى فعليه الربوة»[(٢)] أي من تقاعد عن أداء الزكاة فعليه الزيادة في الفريضة الواجبة عليه، كالعقوبة له [(٣)].

(١) لسان العرب : محمد بن مكرم بن منظور المصري ، دار صادر بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م ٣/٣٥٧.

(٢) جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطي والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني) : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف على جمعة ، طبع على نفقة: حسن عباس ٧/٣٦٨ حديث ٤٠٧٤٣ وعزاه للديلمي.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر : المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ، تحقيق طاهر الزواوي ومحمود محمد الطناحي ، دار الكتب العلمية بيروت ، ١٣٩٩هـ ٢/١٩٢.

وفي المعجم الوسيط[1]: تقاعد عن الأمر لم يهتم به، ويقال تقاعد بفلان والموظف عن العمل أحيل إلى المعاش ، وتقعده : حبسه عن حاجته وعاقه ومولاه قام بأمره وتقعد عن الأمر تقاعد ، والقاعد عن الأمر من لا يهتم به أو يتراخى في إنجازه وفي التنزيل العزيز ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] .

وتقاعد بتقاعد، تقاعداً، فهو متقاعِد، والمفعول متقاعد عنه وتقاعد الشخص: احيل إلى المعاش، ترك وظيفته سن التقاعد ، والتقاعد بلوغ العامل عمراً معيناً يفترض فيه عدم قدرته على العمل، وتحدد السن الدنيا للتقاعد فيما بين ٦٠ و٦٥ سنة وتقل بالنسبة للمرأة[2].

تعريف لفظ (الرواية):

جاء في القاموس المحيط : روي من الماء واللبن كرضي ريا وريا وروى وتروي وارتوى بمعنى، والشجر تنعم كتروَّى والاسم الري بالكسر وأرواني وهو ريان، وهي ريا جمع رواء والراوية المزادة فيها الماء ... روى الحديث يروي رواية وترواه بمعنى وهو راوية للمبالغة وعلى أهله ولهم أتاهم بالماء والقوم استقى لهم ورويته الشعر حملته على روايته كأرويت [3].

وفي المصباح المنير روى من الماء يروي ريا، والاسم الري بالكسر ويعدى بالهمزة والتضعيف. فيقال: أرويته ورويته فارتوى وتروى ... وروى البعير الماء يرويه من باب رمى: حمله فهو راوية والهاء للمبالغة، ثم أطلقت الرواية على كل دابة يستقى بالماء عليها. ومنه يقال: رويت الحديث إذا حملته

(١) المعجم الوسيط : أحمد الزيات وآخرون تحت إشراف مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، نشر: دار الدعوة ٧٤٨/٢.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة : أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل ، نشر: عالم الكتب ، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م ١٨٤١/٣.

(٣) القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م ٣٣٧/٤ مادة "روي" .

ونقلته ويعدى بالتضعيف فيقال: روَّيت زيدا الحديث. ويبنى للمفعول فيقال: روينا الحديث [1].

ومن هذين النصين يتبين أن معنى الرواية لغة الحمل والنقل أو الإسقاء والإرواء بالماء.

ومعنى الرواية عند المحدثين : حمل الحديث ونقله وإسناده إلى من عزي إليه بصيغة من صيغ الأداء ، ومعنى حمله ونقله أي تلقيه ثم تبليغه، فمن لم يبلغ شيئا لا يكون راويا، وقولنا: وإسناده إلى من عزي إليه ، أني نسبته إلى قائله، فلو تحدث بالحديث ولم ينسبه إلى قائله لم يكن ذلك رواية [2].

وقيل : هي نقل الحديث وإسناده إلى من عزي أي نسب إليه بصيغة من صيغ الأداء كحدثنا وأخبرنا وسمعت وعن ونحوها ، والمناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي ظاهرة واضحة[3].

مصطلح التقاعد عن الرواية:

جاء في منهج النقد في علوم الحديث في التقاعد متى خاف الغلط:

هذا موضوع طريف جدا، يدل على انتظام الأمور في ظل الحضارة الإسلامية، إذ سبق العلماء إلى تحديد ما تسميه قوانين الموظفين سن التقاعد ، وبالنظر لما امتن الله به المحدثين من طول العمر فقد جعلوا سن التقاعد هو الثمانين لأن الغالب على من بلغ هذا السن اختلال الجسم والذكر، وضعف الحال، وتغير الفهم ، وإلا فإنه ينبغي للعالم الإمساك عن التحديث وعن عقد دروس العلم

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ، المكتبة العلمية – بيروت ٢٤٦/١ مادة "روي".

(٢) منهج النقد في علوم الحديث ص ١٨٨.

(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ص ٣٩.

متى خالف التخليط ولو كان دون هذه السن [1].

وترى الباحثة من خلال ما سبق أن مصطلح التقاعد عن الرواية مصطلح عام يقصد به إمساك المحدث عن الرواية لبعض العوامل والأسباب مثل التقدّم في العمر أو اختلال ضبط الراوي لضعف حفظه أو تغير حال.

المطلب الثاني

أهمية مراعاة الأهلية للتحديث

معنى مراعاة الأهلية أن لا يجلس للتحديث إلا إذا كان أهلاً لذلك، سواء كان في سن مبكرة أو متأخرة ، وضابط ذلك ما قاله ابن الصلاح: إنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدي لروايته ونشره في أي سن كان [2]، فإذا ما توفر فيه ذلك فليحرص على إفادة علم الحديث ونشره ما وسعه ذلك[3].

إن شروط الحديث المقبول ستة وهي : العدالة والضبط ولو لم يكن تاماً، والاتصال، وفقد الشذوذ، وفقد العلة القادحة، والعاضد عند الاحتياج إليه[4].

ويعرف ضبط الراوي بموافقته الثقات المتقنين في الرواية؛ فإن وافقهم في روايتهم غالباً فهو ضابط، ولا تضر مخالفته النادرة لهم، فإن كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه، ولم يُحْتَجَّ به ، كما أن الوهم تارة يكون في الحفظ، وتارة

(١) منهج النقد في علوم الحديث ص ١٩٥ .

(٢) معرفة أنواع علوم الحديث ، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن أبوعمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح ، تحقيق : نور الدين عتر ، الناشر: دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت ، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م ص ٢١٣ .

(٣) منهج النقد في علوم الحديث ص ١٩٤.

(٤) المرجع السابق ص ٢٨٦.

يكون في القول، وتارة في الكتابة[1].

وقد يختل ضبط الراوي ببعض الأسباب العارضة ويقصد بالأسباب العارضة أموراً تعرض للمحدث، تؤثر في ضبطه، دون أن تؤثر في إدراكه، وبهذا نميز هذه الأمور العارضة عن الاختلاط، ولا يرى بعضهم ضمها إلى الاختلاط ، وهذه العوارض تعتري المحدث الذي يعتمد على كتابه في الرواية، فإذا ضاع الكتاب أو احترق، أو أضر الراوي، أو لم يصطحب كتابه معه إذا رحل، في كل هذه الحالات يختل ضبط الراوي، ويكون سبب خفة الضبط هذا العارض الذي اعترض المحدث[2].

وإذا ثبت أن من شروط صحة الحديث ضبط الراوي لما يرويه ، فإن عدم الضبط أمارة من أمارات رد الحديث وتضعيفه، والتلقين من وسائل الكشف عن الراوي هل هو ضابط أو غير ضابط، فمن يقبل التلقين فهو سيء الحفظ ومختلط عليه غير ضابط، ومن يرد التلقين ويصلح الخطأ فهو ضابط حافظ لما يروي[3].

المطلب الثالث

أقوال العلماء الواردة في تحديد سن التقاعد

اختلف أهل الحديث في سن التقاعد وقد عقد الخطيب البغدادي باباً في كتابه الجامع لأخلاق الراوي سماه (قطع التحديث عند كبر السن

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة ٣٥٨/١ .

(٢) شرح علل الترمذي : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي ، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م ١٠٧/١.

(٣) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : ماهر ياسين فحل الهيتي ، دار عمار للنشر، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م ص ١٢٠.

مخافة اختلال الحفظ ونقصان الذهن) أورد فيه بعض الروايات عن الصحابة والتابعين منها ما رواه عن ابن أبي ليلى قال كنا نجلس إلى زيد بن أرقم فنقول حدثنا فيقول إنا قد كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله [صلى الله عليه وسلم] شديد [(١)].

وقال الخطيب معلقاً على ذلك : إذا بلغ الراوي حد الهرم والحالة التي في مثلها يحدث الخرف فيستحب له ترك الحديث والاشتغال بالقراءة والتسبيح وهكذا اذا عمي بصره وخشي أن يدخل في حديثه ما ليس منه حال القراءة عليه فالأولى ان يقطع الرواية ويشتغل بما ذكرناه من التسبيح والقراءة [(٢)].

وقال الأبناسي : أما السن التي إذا بلغها المحدث انبغى له الإمساك عن التحديث فهي السن التي يخشى عليه فيها من الهرم والخرف ويخاف عليه فيها أن يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذا السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم وهكذا إذا عمي وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية [(٣)].

وقال ابن خلاد : وأعجب إليَّ أن يمسك في الثمانين لأنه حد الهرم ، فإن كان عقله ثابتاً ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ويقوم به وتحرى أن يحدث احتساباً رجوت له خيراً [(٤)]، ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله في

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر ، تحقيق : محمود الطحان ، مكتبة المعارف – الرياض ، ١٤٠٣هـ ٢/٣٠٥.

(٢) المرجع السابق ٢/٣٠٥.

(٣) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح : إبراهيم بن موسى بن أيوب ، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي ، تحقيق: صلاح فتحي هلل ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م ١/٣٨٦.

(٤) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي : أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي ، تحقيق: محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر – بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤– ص٣٥٤.

الغالب وخيف عليه الاختلاط والاختلال وألا يفطن له إلا بعد ان يخلط كما اتفق غير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعيد بن أبي عروبة وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة منهم أنس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن أبي أوفى من الصحابة ومالك والليث ابن سعد وابن عيينة وعلي بن الجعد في عدد جم من المتقدمين والمتأخرين ومنهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مئة سنة منهم الحسن بن عرفة وأبو القاسم البغوي وأبو إسحاق الهجيمي والقاضي أبو الطيب الطبري رضي الله عنهم[1].

وقال زين الدين العراقي : وأما السن التي إذا بلغه المحدث انبغى له الإمساك عن التحديث : فهو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم والخرف ويخاف عليه فيه أن يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم ، وهكذا إذا عمي وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية وقال ابن خلاد: أعجب إليَّ أن يمسك في الثمانين لأنه حد الهرم فإن كان عقله ثابتاً ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ويقوم به وتحرى أن يحدث احتساباً رجوت له خيراً ووجه ما قاله: أن من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الاختلال والاخلال أو أن لا يفطن له إلَّا بعد أن يخلط كما اتفق واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعيد بن أبي عروة [2].

وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذه السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة منهم: أنس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن أبي أوفي من

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ١/٣٨٧ .

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م ص ٢٤٤.

الصحابة ومالك والليث وابن عيينة وعلي بن الجعد في عدد جم من المتقدمين والمتأخرين ، وفيهم غير واحد حدثوا بعد استيفاء مئة سنة منهم: الحسن بن عرفة وأبو القاسم البغوي وأبو إسحاق العجيمي والقاضي أبو الطيب الطبري رضي الله عنهم أجمعين والله أعلم[1].

وقد حدد الرامهرمزي في المحدث الفاصل الأهلية بسن الخمسين ، حيث قال: الذي يصح عندي من طريق الأثر والنظر في الحد الذي إذا بلغه الناقل حسن به أن يحدث، هو أن يستوفي الخمسين، لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشد [2].

وقال السخاوي بعد أن تساءل [متى يمسك المحدث عن التحديث؟]: وبالجملة فوقت التحديث دائر بين الحاجة أو سن مخصوص، وهل له أمد ينتهي إليه؟ اختلف فيه أيضاً، فقال عياض وابن الصلاح: (وينبغي) له، أي: استحباباً (الإمساك) عن التحديث، (إذ) أي: حيث (يخشى الهرم) الناشئ عنه غالباً التغير، وخوف الخرف والتخليط بحيث يروي ما ليس من حديثه [3].

وأشار ابن جماعة إلى أنه متى خشي عليه الهرم والخرف والتخليط أمسك عن التحديث ويختلف ذلك باختلاف الناس وكذا إذا عمي وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية ومال ابن خلاد إلى أنه يمسك في الثمانين لأنه حد الهرم إلا إذا كان عقله ثابتا بحيث يعرف حديثه ويقوم به ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله غالبا وخيف عليه الإخلال وأن لا

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٢٤٥.

(٢) المحدث الفاصل ص ٣٥٢.

(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي ، تحقيق: علي حسين علي ، مكتبة السنة ، مصر ، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م ٣/٢٣٣.

يفطن له إلا بعد أن يخلط [1].

وقال ابن جماعة أيضاً : وإلا فقد حدث خلق بعد مجاوزة الثمانين لما ساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة ... [2].

ومما سبق يتضح للباحثة اختلاف المحدثين في تحديد سن التقاعد عن الرواية والراجح أنها السنة التي يخشى على الراوي فيها من الهرم والخرف ويخاف عليه فيها أن يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم كما ذكر ذلك زين الدين العراقي وغيره من العلماء.

المطلب الرابع

أسباب التقاعد عن الرواية

هناك بعض الأسباب التي أوردها المحدثون تؤدي إلى التقاعد والإمساك عن الرواية ، من هذه الأسباب ما يلي :

١ / الإمساك عن الرواية خشية الفتنة :

احتاط الصحابة في رواية الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم خشية الوقوع في الخطأ، وخوفاً من أن يتسرب إلى ألسنة بعض التحريف، وهي المصدر الأول بعد القرآن الكريم، ولهذا اتبعوا كل سبيل يحفظ على الحديث نوره، فحملهم ورعهم وتقواهم على الاعتدال في الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى أن بعضهم آثر الإقلال منها خوفاً من الوقوع في الخطأ

(١) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي : محمد بن إبراهيم بن جماعة ، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن ، دار الفكر – دمشق ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ ص ١٠٦.

(٢) المرجع السابق ص ١٠٦.

والزّلل لا زهداً فيه، واشتهر من بين الصحابة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بشدة إنكاره على من يكثر الحديث[1].

والتزم الصحابة هذا المنهج، فلم يرووا الأحاديث إلا حين الحاجة، وكانوا حين يروونها يتحرون الدقة في أدائها، وكثيراً ما كان يقول بعضهم بعد رواية الحديث (نحو هذا، أو كما قال ،أو شبيهاً بذلك)[2].

وأمساك الصحابة عن التحديث بما يكون ذريعة للتقصير، والتهاون بسبب قصور النظر، أو يكون سلماً لأهل الأهواء والبدع، ومن هو على شاكلتهم حتى لا تكون فتنة في الأرض وفساد كبير[3].

ويمكن القول أن أمر الصحابة بتقليل الرواية، إنما كان خشية أن يحدث المكثر بما لم يحفظه؛ لأن ضبط المقل أكثر من ضبط المكثر، كما كرهوا الإكثار لئلا يتخذه المغرضون من المنافقين مطية لأهوائهم، فيدسوا في الحديث ما ليس منه. ثم هناك أقوام لم يكونوا أحصوا القرآن، فخافوا عليهم الاشتغال بغيره، وهو الأصل الأول في الدين[4].

٢/ إمساك الراوي عن الرواية بحضرة من هو أولى منه لسنه أو علمه:

قال السيوطي: الأولى أن لا يحدث بحضرة من هو أولى منه لسنه أو علمه، أو غيره ، كأنه يكون أعلى سنداً، أو سماعه متصلا وفي طريقه هو إجازة، ونحو ذلك ، فقد كان إبراهيم النخعي لا يتكلم بحضرة الشعبي بشيء، (وقيل) أبلغ من ذلك (يكره أن يحدث في بلد فيه أولى منه) ، فقد قال يحيى

(١) السنة النبوية وحي: شيخة بنت مفرج ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ص ٣٧ .

(٢) كما في سنن ابن ماجه: ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، دار الفكر – بيروت ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ١١/١، المقدمة باب التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث ٢٣ و٢٤ .

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق محب الدين الخطيب دار المعرفة بيروت ١٦٠/١.

(٤) الحديث والمحدثون: محمد محمد أبو زهو ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة جمادى الثاني ١٣٧٨هـ ص ٧٥ .

بن معين: إن من فعل ذلك فهو أحمق [١].

وقال السيوطي أيضاً: الصواب إطلاق أن التحديث بحضرة الأولى ليس بمكروه، ولا خلاف الأولى، فقد استنبط العلماء من حديث: «إن ابني كان عسيفا» الحديث[٢]، وقوله: سألت أهل العلم فأخبروني أن الصحابة كانوا يفتون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي بلده [٣].

وقد عقد محمد بن سعد في الطبقات باباً لذلك، وأخرج بأسانيد فيها الواقدي أن أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، كانوا يفتون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤].

وروى البيهقي في المدخل بسند صحيح، عن ابن عباس؛ أنه قال لسعيد بن جبير: حدث، قال: أحدث وأنت شاهد، قال: أوليس من نعم الله عليك ان تحدث وأنا شاهد؛ فإن أخطأت علمتك [٥].

وإذا كانت جماعة مشتركون في سماع؛ فالإسماع منهم فرض كفاية، ولو طلب من أحدهم فامتنع لم يأثم، فإن انحصر فيه أثم[٦].

٣/ المنع من الرواية لسبب عارض:

قد يكون التقاعد عن الرواية لسبب عارض كالاختلاط أو الخرف، جاء في التدريب: ينبغي أن يمسك عن التحديث إذا خشي التخليط بهرم، أو

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٥٦٨/٢ .

(٢) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي في ٢٩ – كتاب الحدود ٥ – باب من اعترف على نفسه بالزنى ١٣٢٤/٣ حديث ١٦٩٧، وقوله (عسيفاً) أي أجيراً، النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٦٨/٣.

(٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٥٦٩/٢.

(٤) الطبقات الكبرى: أبو عبد الله محمد بن سعد البصري، دار صادر، بيروت ٨/١.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت ص ٣٧٣ حديث ٦٣٥.

(٦) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٥٦٨/٢.

خرف، أو عمى، ويختلف ذلك باختلاف الناس، وضبطه ابن خلاد بالثمانين، قال: والتسبيح والذكر وتلاوة القرآن أولى به، فإن يكن ثابت العقل مجتمع الرأي فلا بأس؛ فقد حدث بعدها أنس، وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبي أوفى في آخرين، ومن التابعين: شريح القاضي، ومجاهد، والشعبي في آخرين، ومن أتباعهم: مالك، والليث، وابن عيينة، وقال مالك: إنما يخرف الكذابون [1].

والاختلاط آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك، وتصيب الإنسان في آخر عمره، أو تعرض له بسبب حادث ما، كفقد عزيز، أو ضياع مال، ومن تصيبه هذه الآفة لكبر سنه يقال فيه: اختلط بآخرة، ورغم أن كثيراً من الناس يختلطون إلَّا أنَّ الاختلاط إذا أطلق انصرف إلى فئة قليلة منهم، وهي فئة المحدثين، وذلك لما في اختلاط المحدث من أثر على روايته، لا سيما وأنه الثقة العدل، المحتج به[2].

ومما يذكر في هذا المجال أن ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي ابتلي باحتراق كتبه، وأكلت النار أكثر مسوداته، فتغير حاله بعدها وكان ذلك سببًا في حجب ابنه له عن التحديث[3].

ويرى العلماء الكشف عن الاختلاط يلقي على الناقد، رجل العلل، مهمة عسيرة وشاقة، إلى جانب أنها دقيقة وخطيرة، فهي لا تقتصر على متابعة المحدث في فترة دون فترة، أو مكان دون آخر أو عن شيخ دون سواه، بل تمتد مهمة رجل العلل حتى وفاة الرجل موضع النقد والعلة، ولمعرفة طريقة النقاد في الكشف عن الاختلاط، وتحديد زمنه يحسن بنا أن نستشهد بما ذكره

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٥٦٨/٢.

(٢) شرح علل الترمذي ١٠٣/١.

(٣) التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي، مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى – ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م ص ١٢.

البرذعي في مسائله لأبي زرعة الرازي، قال : قلت لأبي زرعة: قرة بن حبيب تغير. فقال: نعم، كنا أنكرناه بأخرة، غير أنه كان لا يحدث إلا من كتابه، ولا يحدث حتى يحضر ابنه، ثم تبسم، فقلت: لم تبسمت؟ قال: أتيته ذات يوم وأبو حاتم، فقرعنا عليه الباب، واستأذنا عليه، فدنا من الباب ليفتح لنا فإذا ابنته قد لحقت، وقالت: يا أبت، إن هؤلاء أصحاب الحديث، ولا آمن أن يغلطوك أو أن يدخلوا عليك ما ليس من حديثك، فلا تخرج إليهم، حتى يجيء أخي، تعني علي بن قرة، فقال لها: أنا أحفظ فلا أمكنهم ذاك، فقالت: لست أدعك تخرج إليهم فإني لا آمنهم عليك. فما زال قرة يجتهد، ويحتج عليها في الخروج، وهي تمنعه، وتحتج عليه في ترك الخروج إلى أن يجيء علي بن قرة، حتى غلبت عليه، ولم تدعه ، قال أبو زرعة: فانصرفنا وقعدنا حتى وافى ابنه علي ، قال أبو زرعة: فجعلت أعجب من صرامتها، وصيانتها أباها [1].

وهذه القصة تسلط ضوءاً باهراً على قضية الاختلاط، سواء من جانب النقاد الذين يكشفون على الرواة كما يكشف الطبيب على مرضاه، أو من جانب أهل المختلط وذويه الذين لا يذرون صاحبهم دونما رقابة ومتابعة. وإنما هم خير عون للناقد على مهمته، إما بمنع المختلط من الرواية، أو صيانة كتبه وإلزامه التحديث منها، مع الرعاية والإشراف ، وأحياناً كان الناقد يدخل على المختلط يخضعه لاختبار دقيق فيقلب عليه الأسانيد والمتون. ويلقنه ما ليس من روايته، فإن لم يتنبه الشيخ لما يراد به فإنه يتأكد اختلاطه ويحذر الناس من الرواية عنه: لكن بصيرة الناقد ويقظة المجتمع ليس لهما تلك القدرة التي تحدد ساعات بدء الاختلاط، إذ الاختلاط حالة عقلية تبدأ خفية ثم يتعاظم أمرها

[illegible] ://

ص ٥٣.

بالتدريج، وبين الخفاء والظهور يكون المختلط قد روى أحاديث تناقلها الثقات عن الثقات وما روا أنهم أخذوها عن الثقة، ولكن في اختلاطه ، وهكذا تدخل العلة من هذا الطريق، الذي هو طريق الاختلاط، ولكن رجال هذا العلم بما لديهم من وسائل الدراية، يقفون بالمرصاد لتمييز الصحيح من السقيم[1].

وتلاحظ الباحثة أن أسباب التقاعد عن الرواية مختلفة فمنها ما هو سبب دائم ومنها ما هو سبب مؤقت ومحدد بظروف وعوامل معينة ، وأحياناً يكون التقاعد عن الرواية بسبب الحجب والمنع من التحديث لعارض يعتري الراوي فيحجب أهله عن الرواية.

خاتمـــــــــة

من نتائج البحث:

- مصطلح التقاعد عن الرواية مصطلح عام يقصد به إمساك المحدث عن الرواية لبعض العوامل والأسباب مثل التقدّم في العمر أو اختلال ضبط الراوي لضعف حفظه أو تغير حال . .
- يعرف ضبط الراوي بموافقته الثقات المتقنين في الرواية؛ فإن وافقهم في روايتهم غالباً فهو ضابط، ولا تضر مخالفته النادرة لهم، فإن كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه .
- قد يختل ضبط الراوي ببعص الأسباب العارضة ويقصد بالأسباب العارضة أموراً تعرض للمحدث، تؤثر في ضبطه، دون أن تؤثر في إدراكه.
- هناك اختلاف بين أهل الحديث في تحديد سن التقاعد عن الرواية والراجح

(١) شرح علل الترمذي ١/١٠٥.

أنها السنن التي يخشى على الراوي فيها من الهرم والخرف ويخاف عليه فيها أن يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم .

- هناك بعض الأسباب التي أوردها المحدثون تؤدي إلى التقاعد عن الرواية منها الإمساك عن الرواية خشية الفتنة ومنها إمساك الراوي عن الرواية بحضرة من هو أولى منه لسنه أو علمه ومنها المنع من الرواية لسبب عارض كما يلاحظ أن أسباب التقاعد عن الرواية مختلفة فمنها ما هو سبب دائم ومنها ما هو سبب مؤقت ومحدد بظروف وعوامل معينة .

ومن توصيات البحث :

- ضرورة العناية بدراسة الموضوعات المتعلقة بأحوال الرواة لما فيها من فوائد علمية تتمثل في الحكم على رواياتهم من حيث القبول والرد .
- ضرورة الرعاية والعناية برواة الأحاديث ومعرفة أحوالهم والعوامل التي تعتريهم لتنقيح رواياتهم.

المصادر والمراجع

١- أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : ماهر ياسين فحل الهيتي ، دار عمار للنشر، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

٢- أجوبة أبي زرعة الرازي عن سؤالات البرذعي : موقع مكتبة صيد الفوائد / / : .

٣- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، حققه: أبو قتيبة محمد الفاريابي ، دار طيبة .

٤- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م .

٥- التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي ، مكتبة أضواء السلف ، الطبعة الأولى - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م .

٦- جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطى والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني) : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف على جمعة ، طبع على نفقة: حسن عباس .

٧- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر ، تحقيق : محمود الطحان ، مكتبة المعارف - الرياض، ١٤٠٣هـ .

٨- الحديث والمحدثون : محمد محمد أبو زهو ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة جمادى الثانية ١٣٧٨هـ .

٩- سنن ابن ماجه : ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، دار الفكر بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .

١٠- السنة النبوية وحي : شيخة بنت مفرج ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة .

١١- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح : إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، تحقيق: صلاح فتحي هلل ، مكتبة الرشد ،

الرياض ، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .
١٢- شرح علل الترمذي : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي ، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد ، مكتبة المنار - الزرقاء الأردن ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
١٣- صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، دار إحياء التراث العربي بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .
١٤- الطبقات الكبرى : محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري ، دار صادر، بيروت .
١٥- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق محب الدين الخطيب دار المعرفة بيروت .
١٦- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي ، تحقيق: علي حسين علي ، مكتبة السنة ، مصر ، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م .
١٧- القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م .
١٨- لسان العرب : محمد بن مكرم بن منظور المصري ، دار صادر بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م .
١٩- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي : أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي ، تحقيق: محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ .

٢٠- المدخل إلى السنن الكبرى : : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي الكويت .
٢١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ، المكتبة العلمية بيروت .
٢٢- معجم اللغة العربية المعاصرة : أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل ، نشر: عالم الكتب ، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
٢٣- المعجم الوسيط : أحمد الزيات وآخرون تحت إشراف مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، نشر: دار الدعوة .
٢٤- معرفة أنواع علوم الحديث ، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن أبوعمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح ، تحقيق : نور الدين عتر ، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر بيروت ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
٢٥- منهج النقد في علوم الحديث : نور الدين عتر ، دار الفكر، دمشق سورية ، الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١ م .
٢٦- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي : محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن ، دار الفكر دمشق ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ .
٢٧- مختصر علوم الحديث النبوي : محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن ، دار الفكر دمشق ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٢٨- النهاية في غريب الحديث والأثر : المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق طاهر الزواوي ومحمود محمد الطناحي ، دار الكتب العلمية بيروت ، ١٣٩٩هـ.
٢٩- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : محمد بن محمد بن سويلم أبو ، دار الفكر العربي ، القاهرة .